

682 - حكم الزواج من بنات زوجة الأب من رجل آخر - نور على

الдорب

عبدالعزيز بن باز

اه ايضا يقول اذا تزوج او اذا تزوج والدي امرأة ثم طلقها وانجبت بنات من غيره هل بان اتزوج منهن هذا هذا الرسالة مشابهة للاولى.

تقديم الان نعم لا هذه وردت من الخارج. لا حرج في ذلك. نعم. لا حرج على الانسان ان يتزوج - [00:00:00](#)

بنات زوجة ابيه مطلقة هنا في مات عنها ابوه اذا كان هناك رضاعة ولا قرابة تحرمها عليه. نعم نعم - [00:00:20](#)